

الدر المختار

لو رد عليه بقضاء) لأنه فسخ ما لم يحدث به عيب آخر عنده فيرجع بالنقصان وهذا (لو بعد قبضه) فلو قبله رده مطلقا في غير العقار كالرد بخيار الرؤية أو الشرط .
درر .
وهذا إذا باعه قبل اطلاعه على العيب فلو بعده فلا رد مطلقا .
بحر .